مسند ابي يعلى

اي شيخ بحاء هذا الامام الذي تحن
فيه وهو يزن الاسلام اي ما
قدام النجاة فيه وما عاداها
في الاخرة منه

ابن المبارك

قوله رحمه الله
لم اثبت في نسخة قش واثبتها بما
يعرفها فراجع قوله الخطلي
وي باعتبار كونه من اهم فهو منسية
لتيه خطلة

الحكيم الترمذي

قيله من قبائل العرب منه
قوله الحكيم الترمذي وهو غير الترمذي
صاحب السنن وهذا الحكيم خرج له اصحاب
يخرجون ذلك فانه مقدم وصاحب السنن
منه قوله وهو الاولى اي
اول الكتاب وقوله الاصل ترجمة
فهو شائع وهذا لا يتعين فانه يصح
اضافته اولا الى الاصل الاصل
وما مع منه بل هو المتبادر منه

القضاعي

نسبة بطبرية الشام لا بمصر كما
التي في المعجم التي منها محمد بن جرير
الطبراني الامام المجتهد منه

ثم هذه الآية والذين اذا فعلوا فاحشة او ظلموا انفسهم
ذكروا الله فاستغفروا لذنوبهم الآية والآية الاخرى
ومن يعمل سوءا او يظلم نفسه ثم يستغفر الله الآية
وبالسند المتصل الى الامام عبد بن حميد بن نصر الكشي
في مسنده يسمى المنتخب وهو القدر المسموع لابراهيم
بن خزيم من مؤلفه قال في حديث الاخذ على يد
الظالم من مسند ابي بكر رضي الله عنه وهو اوله قال
اخبرنا يزيد بن هارون قال اخبرنا اسماعيل بن ابي خالد
عن قيس بن ابي حازم عن ابي بكر الصديق رضي الله عنه قال انكم
تقرؤن هذه الآية يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم
لا يضركم من ضل اذا اهتديتم واني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول ان الناس اذا رأوا الظالم فلم يأخذوا
على يديه اوشك ان يعمهم الله بعقابه وبالسند
المتصل الى الامام الحافظ ابي محمد الحارث بن اسامة رحمه الله
في مسنده وهو غير مرتب قال فمن حديث المسلم من سلم

المسلمون

المسلمون من لسانه ويده وهو اول المسند حدثنا يزيد
بن هارون قال حدثنا زكريا بن ابي زائدة عن الشعبي
عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده
والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه وبالسند المتصل
الى الامام الحافظ الثقة ابي بكر البزار رحمه الله فيما
روى عمر عن ابي رضي الله عنه في اول مسنده
حدثنا سلمة بن شبيب قال حدثنا عبد الرزاق قال
اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن عمر بن الخطاب
رضي الله عنه قال لما ايمت حفصة من خنيس بن حذافة
السهمي وكان من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ممن شهد
بدرا فتوفي بالمدينة قال عمر فاتيت عثمان بن عفان فعرضت
عليه حفصة فقلت ان شئت انكحك حفصة بنت عمر
فقال لا ارى غرضي في التزويج الان ثم لقيت ابا بكر فقلت
له ان شئت انكحك حفصة بنت عمر فصمت ابو بكر فلم يرجع الي

قوله فكفروا اهل مكة بعث النبي صلى الله عليه وسلم او كفر هؤلاء الرساء وظاهر
الاول والا لما احتاج الى فتح مكة وانما ترك قتالهم حين كفرهم لضعفا لا تسدح واقعة
كم يكرر ازل حكم المرتدين وبدل للدول ايضا ترتب الكفر على ما قبله منه

نسبة الى فريابة القارابي نسبة
فارابية قرية من قرى الجبل وهو من شيوخ
البخاري منه قوله الدعاء
هو الدعاء على الشيخ عرفة الى الدعاء من
العبادة فان الدعاء فيه الجاء الى الله
تعالى والمقصود من العبادة الجمعة
على الله تعالى والدعاء فيه ذلك على
الوجه الاتم منه

الخطيب البغدادي

قوله حتى يسأل اي في الجمعة وهو غير
سؤال القبر الذي هو عن التوحيد
ورسالة النبي صلى الله عليه وسلم فقط
وقوله حتى يسأل من راجع هو فان
اجاب على الحقيقة عمل به والا فظاهر جوابه

تاريخ ابن معين

وقوله عن عمر اي مدة بقائه وقوله فيما فان
اي اهل نقض على غير امام وقوله عن عمله الخير
لانه اعظم شيء يلجئ العباد الى الخوف من الله تعالى
قال وارثة الانبياء فلينظر واقيما استخلفوا فيه منه
قوله فيما ابيده اي قوى انفاسي وهي
الطاعات والتسبيحات والذكرات والمناجات
فان الجسد معرض للبلاء كل يوم فيحتاج بان
كل يوم قبل دعاء ابيده فيه حتى يبلغ اوان
الشيخوخة منه

هو ضعيف لا يحتج به لا في الصحاح
ولا في الحال وسيذكر المؤلف احاديث
كثيرة وكان يحسن ان يحذف فيحذر عن
حفظه وهو حسن وحال الحديث
للتابعات

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)